

[3481-2082] هل يصح الجمع بين الصلاتين لأجل الغبار ومتى

يشرع الجمع؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول امام مسجد جمع بنا يوم الثلاثاء الماضي الظهر والعصر لأجل الغبار وصلينا معه واحتج بحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين الحديث وفيه ان ابن عباس قال اراد ان لا - [00:00:00](#) امته السؤال هل فعل الامام صحيح؟ وما حكم صلاتنا؟ وهل علينا الاعداء هذا فعل الامام غير صحيح وهذا ليس فيه حرج. الغبار حاصل ولا وكان الغبار يحصل عند المسلمين ما هو بجديد يحصل عند المسلمين ولا - [00:00:20](#) انهم يجمعون من اجل الغبار انما الجمع لاحد ثلاثة امور اما للسفر الذي يبيح القصر اما للمرط واما للمطر الذي يبيل الثياب ينتج عنه وحل في الطريق بينهم وبين المسجد - [00:00:37](#) ويكون بين المغرب والعشاء خاصة هذي احوال الجمع. واما الغبار فعلى هذا الامام انه يأتي بنص ان المسلمين جمعوا او دليل على ان الغبار عذر في الجمع. وعليه لابد من اعادة - [00:00:56](#) صلاة لان الاصل ان كل صلاة في وقتها ولا يجوز الجمع من غير عذر فعليهم الاعداء نعم - [00:01:13](#)